

## عمدة القاري

أمرهم أن يحلوا يعني لمن لم يكن معهم الهدى قوله سبع بدن كذا في رواية أبي ذر وفي رواية كريمة وغيرها سبعة بدن وقد ذكرنا وجهه في باب من نحر بيده قوله قياما نصب على الحال بمعنى قائمة .

5171 - حدثنا ( مسدد ) قال حدثنا ( إسماعيل ) عن ( أيوب ) عن ( أبي قلابة ) عن ( أنس بن مالك ) رضي الله تعالى عنه قال صلى النبي الظهر بالمدينة أربعا والعصر بذي الحليفة ركعتين .

هذا طريق آخر في صدر حديث أنس رضي الله تعالى عنه المذكور قبله فإنه أخرجه قبله عن سهيل بن بكار عن وهيب ابن خالد عن أيوب وهذا أخرجه عن مسدد عن إسماعيل بن علي عن أيوب السختياني عن أبي قلابة عبد الله بن زيد وقد ذكرنا في باب من نحر بيده أن البخاري رضي الله تعالى عنه أخرج هذا الحديث عن جماعة مفرقا مختصرا ومطولا .  
وعن أيوب عن رجل عن أنس رضي الله تعالى عنه ثم بات حتى أصبح فصلى الصبح ثم ركب رحلته حتى إذا استوت به البيداء أهل بعمره وحجة .

قال الكرمانى هو إسناد مجهول لكنه مذكور على سبيل المتابعة ويحتمل في المتابعات ما لا يحتمل في الأصول وقيل المراد به أبو قلابة انتهى ونقل صاحب ( التلويح ) عن الداودي أنه قال في آخره ليس بمسند لأن بين أيوب وأنس رجل مجهول ولو كان عن أبي قلابة محفوظا لم يكن عنه لجلالة أبي قلابة وثقته وإنما يكنى عن من فيه نظر وقال ابن التين يحتمل أن يكون أيوب نسيه وهو ثقة بل هو أولى أن يحمل عليه لأنه لم علم أن فيه نظرا لوجب عليه أن يذكر اسمه أو يسقط حديثه لا يرويه البتة انتهى وقيل أشار به إلى اختلاف إسماعيل بن علي وهيب بن خالد عن أيوب فساق وهيب عنه بإسناد واحد وهو الذي روى عن وهيب سهل بن بكار شيخ البخاري وإسماعيل روى مرة عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس وهو الذي روى عنه مسدد شيخ البخاري المذكور آنفا ومرة روى إسماعيل عن أيوب عن رجل عن أنس رضي الله تعالى عنه وهذه الطريقة التي أشار إليها البخاري بقوله وعن أيوب عن رجل عن أنس أي وروى إسماعيل عن أيوب عن رجل عن أنس فافهم .

. - 021

( باب لا يعطى الجزار من الهدى شيئا ) .

أي هذا باب يذكر فيه لا يعطى صاحب الهدى الجزار من الهدى الذي يذبحه شيئا هذا التقدير على أن يكون قوله لا يعطى على صيغة المعلوم والجزار منصوب به وعلى تقدير أن يكون لا يعطى

على صيغة المجهول يكون الفاعل محذوفا والجزار مرفوعا لإسناد الفعل إليه .

6171 - حدثنا ( محمد بن كثير ) قال أخبرنا ( سفيان ) قال أخبرني ( ابن أبي نجيح ) عن ( مجاهد ) عن عبد الرحمان بن أبي ليلى عن علي رضي الله تعالى عنه قال بعثني النبي فقامت على البدن فأمرني فقسمت لحومها ثم أمرني فقسمت جلالها وجلودها قال سفيان ( ح ) وحدثني عبد الكريم عن مجاهد عن عبد الرحمان بن أبي ليلى عن علي رضي الله تعالى عنه قال قال أمرني النبي أن أقوم على البدن ولا أعطي عليها شيئا في جزارتها .

مطابقته للترجمة في قوله ولا أعطي عليها شيئا في جزارتها .

ذكر رجاله وهم سبعة الأول محمد بن كثير ضد القليل أبو عبد الله العبدى الثاني سفيان الثوري الثالث عبد الله بن يسار بن أبي نجيح الرابع مجاهد بن جبير الخامس ( عبد الرحمن بن أبي ليلى ) يسار السادس عبد الكريم بن مالك مات سنة سبع وعشرين ومائة السابع ( علي )